Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

فقد ذكر هذا الخلاف ابن كثير في كتابه الفتن والملاحم[1] وألف السيوطي رسالتين في ذلك الاولى اسماها «تحفة الجلساء برؤية الله للنساء»[2]

واثبت فيها الرؤية للنساء والآخرى «اسبال الكساء في رؤية الله للنساء» ويمنع فيه الرؤية، وأن كان غير منشرح الصدر لما قرر.

أما ابن كثير فقال: «وقد حكى بعض العلماء خلافا في النساء: هل يرين الله عز وجل كما يراه الرجال؟ فقيل: لا، لأنهن مقصورات في الخيام، وقيل: بل لأنه لا مانع من رؤيته تعالى في الخيام وغيرها، وقد قال تعالى: ﴿**إن الأبرار لفي نعيم على الأرائك ينظرون**﴾[3] وقال تعالى: ﴿**هم وأزواجهم في ظلال على الأرائك متكئون**﴾[4] وقال رسول الله ﷺ: «إنكم سترون ربكم عز وجل، كما ترون هذا القمر، لا تمارون في رؤيته، فأن استطعتم فداوموا على الصلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها»[5] وهذا عام في الرجال والنساء والله أعلم»[6]

ثم عرض للرأي الثالث فقال: «وقال بعض العلماء قولاً ثالثاً: وهو أنهن يرين الله في مثل أيام الأعياد، فأنه تعالى يتجلى في مثل أيام الأعياد لأهل الجنة تجلياً عاماً فيرينه في مثل هذه الحال دون غيرها وهذا القول يحتاج إلى دليل خاص عليه والله أعلم»، [7] والسيوطي في رسالة اسبال الكساء رجح بعد مناقشة الأدلة القول بعدم رؤية النساء لله إلا أنه كان متردداً في تقريره للحكم غير مطمئن القلب ولا منشرح الصدر لما قرر واثبت حيث قال: «جميع

---

(١) انظر النهاية في الفتن والملاحم/ج ٢ ص ٣٥٣ - ٣٥٤.
(٢) انظر تحفة الجلساء برؤية الله للنساء/جلال الدين السيوطي ص دار الكتب العلمية، بيروت،/ط أولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م.
(٣) المطففين/٢٢، ٢٣.
(٤) يسن ٥٦.
(٥) انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري/ابن حجر ج ١٣ ص ٤١٩.
(٦) الفتن والملاحم/ج ٢ ص ٣٥٣.
(٧) المصدر السابق/ج ٢ ص ٣٥٤.